

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٢٤ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٠ م٢، بحوض الطفلة -

زمام جمعية أبو المطامير قبلى بمركز أبو المطامير - محافظة البحيرة ، بالمجان ،

لصالح الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ، لإقامة مبنى للمعاشات عليها ، وفقاً للحدود

والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / مصطفى كمال مدبولي**



N